

أصالة مبدأ الوسطية في المنظومة الإسلامية

إعداد:

جليلة الداودي

جامعة الزيتونة - تونس-

القبول: 14.6.2025

الاستلام: 12.5.2025

المستخلص:

يتنزل هذا الموضوع في سياق الإبانة عن قيم الدين الإسلامي الحنيف فهمًا وممارسة. وتمثل الوسطية قاعدة محورية في المجال العقدي بما هو تمثل وتصديق، والمجال التشريعي من جهة ما هو فضاء رحب لتطبيق هذا المبدأ في العبادات كما المعاملات.

وقد تناولت هذا الموضوع طرعا ومعالجة، رغم كثرة الكتابات فيه لإمالة اللثام عن التدابير الإجرائية الكفيلة بتحويل هذه القيمة الأخلاقية من حيز التصور إلى حيز الممارسة الفعلية سواء لتجسيم صلة الإنسان بربه تعبداً أو صلة الإنسان بالإنسان في مستوى العلاقات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها.

وطبيعي جدا أن يكون للإفتاء أثر عميق في تفعيل هذه الحقائق بمنطق التدين الرشيد.

الكلمات المفتاحية: التطرف، الاعتدال، الغلو، الإفراط، التفريط.

Abstract:

This topic falls within the context of clarifying the values of the true Islamic religion, in terms of understanding and practice. Moderation represents a pivotal rule in the doctrinal field, in terms of representation and belief, and the legislative field, on the one hand, is a broad space for applying this principle in worship and transactions. I have addressed this topic, in terms of presentation and treatment, despite the many writings on it to unveil the procedural measures capable of transforming this moral value from the realm of imagination to the realm of actual practice, whether to embody the relationship between man and his lord in worship or the relationship between man and man at the level of social and economic relations and others. It is very natural that fatwas have a profound impact in activating these facts with the logic of rational religiosity.

Keywords: Extremism, moderation, fanaticism, excess, negligence.

(1) إشكالية المصطلح في عرف الاستعمال:

الوسطية مصدر صناعي وهو غير مسموع من كلام العرب، وعادة ما تستعمل هذه الصيغة «أي فعليّة» لا لمجرد الوصف بل للدلالة على جوهر الموصوف، ووصف الإسلام بكونه دين الوسطية هو دال على أن الوسطية هي جوهره. إن لفظ «الوسطية»، لهذه الصيغة غير المعروفة عند

اللغويين قديماً، ولم يرد في القرآن الكريم ولا جرى على ألسنة علماء الشريعة في مصنفاتهم، وإنما شاع عندهم استعمال اللفظ الوسط الوارد في القرآن الكريم أو التوسط الذي يعود إلى الوضع الأول وأقصد الحقيقة اللغوية.

وساد اليوم استعمال مصطلح الوسطية في الدراسات الحديثة بمختلف حقولها المعرفية، واشتهر بين الدارسين حتى إن لفظتي «الوسط» أو «التوسط» أصبحتا مترادفتين ولا تعدان من المصطلحات الفنية المتداولة، وإن كانت هذه الألفاظ الثلاثة ذات جذر واحد وهو الواو والسين والطاء الدال على الشيء الواقع بين أشياء محيطة به، ولما كان الوصول إليه لا يقع إلا بعد اختراق ما يحيط به، أخذ فيه معنى الصيانة والعزة⁽¹⁾.

وإذا ما وجهنا أنظارنا إلى المعاجم اللغوية، نجد مصطلح الوسط كما قلنا، فقد ورد في أساس البلاغة للزمخشري (538هـ) وسط وجمعه أوساط، وأوسط ومؤنثه وسطى ومن الأفعال، وَسَطَ، وتوسَّطَ، ووسَّطَ، فمن أسماء الأفعال واسطة وجمعها وسائط.

أما المعنى الحقيقي العام لهذه الألفاظ فهي التمرکز من المجموعة فنقول، توسَّطَ الشمس السَّماءَ، وتوسَّطَ بين الخصوم، وهو أوسط أولاده، ومن المجاز هو وسط في قومه وسيطة ووسيط منهم وقد وَسَّطَ وساطة، وقوم وَسَطَ وأوساط خيار⁽²⁾، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾⁽³⁾.

(2) مصطلح الوسطية في القرآن الكريم:

قلت، لم يرد لفظاً «الوسطية» أو «التوسط» في القرآن الكريم بهاتين الصيغتين وإنما نجد من الألفاظ ما يشترك معها في الجذر وهو وَسَطَ، وهذه الألفاظ هي وسط- أوسط- الوسطى في الآيات الموالية:

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾⁽⁴⁾.

قال تعالى: ﴿لَا يَأْخُذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ بِوَأْخُذِكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ...﴾⁽⁵⁾.

اللغو في اليمين، هو الرجل يحلف على الشيء يرى أنه كذلك وليس كما ظن. وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله بما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ بتعقيدكم الأيمان وهو توثيقها بالقصد والنية. وروى أن الحسن رضى الله عنه سئل عن لغو اليمين وكان عنده الفرض فقال: يا أبا سعيد، دعني أجب عنك فقال:

وَلَسْتُ بِمَا خُذَ بِلُغْوِ تَقُولُهُ ... إِذَا لَمْ تَعْمَدْ عَاقِدَاتِ الْعَزَائِمِ وَقِرَى: عَقَّدْتُمْ، بالتخفيف. وعاقدتم. والمعنى: ولكن يؤخذكم بما عَقَّدْتُمْ إِذَا حَنَنْتُمْ، فحذف وقت المؤاخذه. لأنه كان معلوما عندهم، أو بنكت ما عَقَّدْتُمْ، فحذف المضاف فَكَفَّارَتُهُ فكفارة نكته. والكفارة: الفعل التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي تسترّها مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ من أقصده، لأن منهم من يسرف

(1) محمد الطاهر (بن عاشور)، التحرير والتنوير، دار التونسية للنشر، دط، دن، مج2، ص17.

(2) أبو القاسم (الزمخشري)، أساس البلاغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دط، 1415هـ، 1994م، ص 674-675.

(3) سورة البقرة، الآية143.

(4) سورة البقرة، الآية143.

(5) سورة المائدة، الآية89.

في إطعام أهله، ومنهم من يقتتر، وهو عند أبي حنيفة رحمه الله نصف صاع من برٍّ أو صاع من غيره لكل مسكين، أو يغديهم ويعشيهم. وعند الشافعي رحمه الله: مدٌّ لكل مسكين. وقرأ جعفر بن محمد: أهاليكم، بسكون الياء، والأهالي: اسم جمع لأهل: كالأليالي في جمع ليلة، والأراضي في جمع أرض. وقولهم «أهلون» كقولهم «أرضون» بسكون الراء. وأما تسكين الياء في حال النصب فللتخفيف، ونحوه: قدوة في قدوة، وأسوة في إسوة، والكسوة ثوب يغطي العورة، وعن ابن عباس رضى الله عنه كانت العبادة تجزئ يومئذ. وعن ابن عمر: إزار أو قميص أو رداء أو كساء. وعن مجاهد: ثوب جامع. وعن الحسن: ثوبان أبيضان. وقرأ سعيد بن المسيب واليمانى: أو كأسوتهم، بمعنى: أو مثل ما تطعمون أهليكم إسرافاً كان أو تقتيراً. لا تنقصونهم عن مقدار نفقتهم، ولكن تواسون بينهم وبينهم. فإن قلت: ما محل الكاف؟ قلت: الرفع، تقديره: أو طعامهم كأسوتهم، بمعنى: كمثّل طعامهم إن لم يطعموهم الأوسط أو تحرير رقية شرط الشافعي رحمه الله الإيمان قياساً على كفارة القتل. وأما أبو حنيفة وأصحابه، فقد جوزوا تحرير الرقبة الكفارة في كل كفارة سوى كفارة القتل. فإن قلت: ما معنى أو؟ قلت: التخيير وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث على الإطلاق، بأيّتها أخذ المكفر فقد أصاب فمن لم يجد إحداها فصيام ثلاثة أيام متتابعات عند أبي حنيفة رحمه الله، تمسكاً بقراءة أبي وابن مسعود رضى الله عنهما: فصيام ثلاثة أيام متتابعات. وعن مجاهد: كل صوم متتابع إلا قضاء رمضان. ويخير في كفارة اليمين ذلك المذكور كفارة أيمانكم ولو قيل: تلك كفارة أيمانكم، لكن صحيحاً بمعنى تلك الأشياء⁽⁶⁾. قال تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ؟﴾⁽⁷⁾، أوسطهم: أي أعد لهم طريقة وأحسنهم قولاً. «أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ؟» أي: تستثنون وتقولون: إن شاء الله⁽⁸⁾.

قال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾⁽⁹⁾.

{حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ} بذكرها، أو تعجيلها. {الْوُسْطَى} خصت بالذكر لانفرادها بالفضل، وهي العصر، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم «حبسونا عن الصلاة الوسطى. صلاة العصر»، أو الظهر، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصليها.

بالهاجرة فلم يكن على الصحابة أشد منها فنزلت، لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين، أو المغرب لتوسط عددها، وأنها لا تقصر، أو الصبح، لقوله - تعالى - {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} ولا قنوت في غيرها، أو هي مبهمة في الخمس غير معينة ليكون أبلغ في المحافظة على جميعها {قَانِتِينَ} القنوت من الدوام على أمر واحد، أو من الطاعة، أو من الدعاء يريد طائعين، أو ساكتين عن منهي الكلام، أو خاشعين عن العبث والتلفت، أو داعين، أو طول القيام، أو القراءة⁽¹⁰⁾. وأكثر ما يعنيننا في ما نحن بصدد تحريره الآية الأولى التي يمدح فيها الله سبحانه وتعالى الأمة الوسط.

ورد ذكر الأمة الوسط في الآية مائة وثلاثة وأربعين من سورة البقرة في معرض مدح المسلمين

(6) أبو القاسم (الزمخشري)، الكشاف عن غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي-بيروت، ط. 3، 1407هـ، ج1 ص672.

(7) سورة القلم، الآية 28.

(8) عبد الكريم (القشيري)، لطائف الإشارات-تفسير القشيري، تح: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب-مصر، ط. 3، ج3 ص620.

(9) سورة البقرة، الآية 238.

(10) أبو محمد (بن عبد السلام)، تفسير القرآن الكريم، تح: عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم بيروت، ط. 1، 1416هـ-1996م، ج1 ص230.

وذكر فضائلهم وأعلاها كونهم عدولا خيارا ليشهدوا على الأمم»⁽¹¹⁾، يقول ابن عاشور: «الوسط هو الخيار العدل الخارج من بين طريفي إفراط وتفريط»⁽¹²⁾.

ففسّر بالخيار لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾⁽¹³⁾، وبالعدل اعتبارا للمعنى العرفي وهو كون إطلاق الوسط يكون على الصفة الواقعة بين خلقتين ذميمين فيها إفراط وتفريط كالشجاعة بين الجبن والتهور، والكرم بين الشح والتّرف، والعدالة بين الرحمة والقساوة⁽¹⁴⁾، ويذهب الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير إلى أن الأمة ثناء على المسلمين فجعلهم وسطا بما هيا لهم من أسبابه في بيان الشريعة بيانا جعل أذهان أتباعهم سالمة من أن تروّج عليهم الضلالات التي راجت على الأمم⁽¹⁵⁾، والآية صريحة في مدح سائر الأمة لا بخصوص علمائها، فقد أكمل عقولها بما نشأ عليه من الاعتياد بالعقائد الصحيحة ومجانبة الأوهام السخيفة⁽¹⁶⁾.

وخلافا لهذا الرأي يقول الفاسي: «إن الفضيلة لا تكون دائما في الوسط بين طريفي الخلق إذ لا فرق في البخل بين طرفيه وبين وسطه مثلا...»⁽¹⁷⁾.

3) المعنى الاصطلاحي للفظ الوسطية والألفاظ ذات الدلالة:

إن الوسطية الدالة على جوهر الدين الإسلامي لفظ غير مسموع من كلام العرب-كما سبق بيانه- ولكنه يجري استعماله اليوم واشتهر بين الدارسين للفكر العربي الإسلامي، ومن الألفاظ التي تؤدي نفس المعنى الذي نحن بصددده: لفظ الاعتدال والسماحة.

أ- الاعتدال: فنقول غرة معتدلة وهي التي توسّطت الجهة ولم تمل إلى أحد الشقين وهذه أيام معتدلات أي طيبة غير حارة⁽¹⁸⁾، ويقصد بالاعتدال اصطلاح الاستقامة والعدل... والمثل الحق⁽¹⁹⁾. أو «هو إعطاء كل شيء حقه من غير زيادة ولا نقص كالاقتدال في العبادة والاعتدال في الإنفاق وغيرها من الأمور الحياتية. أو هي سهولة المعاملة في اعتدال»⁽²⁰⁾. فالوسطية والاعتدال لفظان يؤدیان نفس المعنى «ويعبّر عن الاعتدال بالوسط»⁽²¹⁾، وهما قوام الصفات الفاضلة والفضيلة السليمة.

ب- السماحة: والتي تعني سهولة المعاملة فيما اعتاد الناس فيه المشادة، «فهي وسط بين الشدة والتساهل»⁽²²⁾، أو «هي السهولة المحموده فيما يظنّ الناس التشديد فيه، ومعنى كونها محمودة أنها لا تفضي إلى ضرر أو فساد»⁽²³⁾.

فالوسطية والتوسط والاعتدال والسماحة ذات معنى واحد وإن اختلفت في بعض جزئياتها.

(11) التحرير والتنوير، ص 14-15.

(12) التحرير والتنوير، ص 19.

(13) سورة آل عمران، الآية 110.

(14) التحرير والتنوير، ص 17-18.

(15) التحرير والتنوير، ص 15.

(16) التحرير والتنوير، ص 19.

(17) علّال (الفاسي)، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط5، 1993م، ص 79.

(18) أساس البلاغة، ص 411.

(19) شريف (الرجاني)، التعريفات، دار الرشد القاهرة، دط، 1991م، ص 170.

(20) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 65.

(21) محمد الطاهر (بن عاشور)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الدار التونسية للنشر، دط، دن، ص 24.

(22) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 25-26.

(23) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 66.

(4) الوسطية من أعظم صفات الإسلام:

الوسطية أو التوسط والاعتدال والسماحة هي قوام الفضائل وهي من أعظم صفات الإسلام وهي «أول أوصاف الشريعة الإسلامية وأكثر مقاصدها التي ترجع إلى قاعدة التيسير»⁽²⁴⁾، وقد عرف ذلك لا بدليل واحد، بل بأدلة مكررة تكراراً ينفي احتمال قصد المبالغة أو المجاز قوام كشفها الاستقراء الذي يفيد القطع أو الظن الغالب حتى إن الإمام مالك رضي الله عنه إمام الفقه والحديث كثيراً ما كان يذكر في مواضع من الموطأ «ودين الله اليسر» وقد استنتج الإمام مالك ذلك من الآيات الصريحة في القرآن نحو قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾⁽²⁵⁾، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُم فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾⁽²⁶⁾، وكذلك الأحكام المستنبطة من النصوص التفصيلية الدالة على مراعاة الشريعة لهذا الأصل العظيم.

من آثار صفة الوسطية نجد:

- اطمئنان النفس.
- انتشار الشريعة وضمان دوامها وصلاحياتها لكل زمان ومكان يقول ابن عاشور: «السماحة وضع استدامت به أحكام الشريعة حتى أنه في بعض الأحكام الطارئة التي تنبئ بالعنت أو الشدة أو الضرورة تفتح أبواب الرخصة»⁽²⁷⁾.
- إن الاعتدال والتيسير والسماحة التي جاء بها الإسلام من الفطرة، أي أنها تلائم الفطرة الباطنة العقلية، «ومن الفطرة النور من الشدة والإعانة»⁽²⁸⁾.
- مراعاة عموم الشريعة: إذ لما أراد الله تعالى أن تكون شريعة الإسلام عامة ودائمة اقتضى ذلك أن يكون تنفيذها الله سهلاً⁽²⁹⁾.

(أ) الوسطية معيار حسن الخلق:

إن الإحاطة بجميع الأفعال المحمودة الموصوفة بالخلق الحسن صعب المنال، خارج على التفصيل والاستيعاب ولكن يجدر معرفة معيار حسن الخلق ليكون نبراساً يضيء لأجناسها التي تنضوي تحته.

يذهب الإمام الغزالي إلى أن حسن الخلق عبارة عن «هيئة النفس وصورتها الباطنة»⁽³⁰⁾، التي تتمكن بالعلم والاعتدال من الممارسة وتجنب التطرف في إحداها أو الزيادة أو النقصان، وأورد الغزالي أمثلة عديدة في هذا المجال تبين أهمية الاعتدال في تحقيق الخلق الحسن واجتناب ما هو مذموم مضر. يقول في هذا المضمون: «فإن مالت قوة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة تسمى تهوراً، وإن مالت إلى الضعف والنقصان سمي جبناً، وإن مالت قوة الشهوة إلى طرف الزيادة سمي شرهاً، وإن مالت إلى النقصان جموداً».

والمحمود هو الوسط وهو الفضيلة والطرفان رذيلتان مذمومتان، إلى أن يقول: «فمن اعتدال قوة العقل يحصل حسن التدبير، وجودة الذهن ونقاها الرأي... ومن إفراطها لصدر المكر

(24) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 65.

(25) سورة البقرة، الآية 185.

(26) سورة الحج، الآية 78.

(27) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 27. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 68.

(28) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 67.

(29) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص 67.

(30) الغزالي (أبو حامد)، إحياء علوم الدين، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، مج 3، ج 8، ص 144.

والخداع ومن تضيقها يصدر البله والحمق والجنون⁽³¹⁾. ويقول: «والذي يدل على إن المطلوب هو الوسط في الأخلاق دون الطرفين أن السخاء خلق محمود شرعا وهو وسط بين طريفي التبذير والتقتير، وقد أثنى الله تعالى عليه»⁽³²⁾.

ب- الاستقامة في المدح المعتدل:

فالوسط هو طلب الأبعد عن الطرفين، فالفاتر لا حار ولا بارد، بل هو وسط بينهما فكأنه خال من الوصفين، فكذلك السخاء بين التبذير والتقتير، والشجاعة بين الجبن والتهور، والعفة بين الشر والحمود، وكذلك سائر الأخلاق فكلها طريفي الأمور ذميم هذا هو المطلوب وهو ممكن⁽³³⁾.

ومعرفة الوسط بين الأمرين أمر عسير في الاعتبار والتطبيق يقول الغزالي: «الوسط الحقيقي بين الطرفين في غاية الغموض، بل هو أدق من الشعر وأحد من السيف»، فلا بد حينئذ للمكلف من الالتزام بالوسط وهو الصراط المستقيم وعدم الميل إلى أحد الجانبين، ولا تبلغ ذلك إلا إذا عود نفسه على ذلك بالدربة والمران أي المواظبة لقول الغزالي فإن أردت أن تعرف الوسط فانظر إلى الفعل الذي يوجب الخلق فإن كان أسهل عليك وألذ من الذي يضاده، فالغالب عليك ذلك الخلق الموجب له... إلى أن يقول «فلا تزال تراقب نفسك، وتستدل على خلقك بتسيير الأفعال وتعسيرها...»⁽³⁴⁾.

5) الوسطية منهج أهل السنة ومعياري النجاة:

كان صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة في تمثل مبدأ الاعتدال والسير على المنهج النبوي في الأخذ بالوسط في سائر الأمور، يقول الإمام الغزالي في هذا السياق: «وما كانوا يترهبون ويهجون الدنيا بالكلية وما كان لهم في الأمور تضيق ولا إفراط، بل، كان أمرهم في ذلك قواما وذلك هو العدل والوسط بين الطرفين وهو أحب الأمور إلى الله تعالى»⁽³⁵⁾.

كان للصحابة في الدنيا حظ ومتاع دون مبالغة واسترسال، كما كان لهم في العمل للأخرة حظ لم يبلغ حد الرهبانية التي استنكرها الإسلام، بل كانوا وسط بين هذا وذاك.

ويفسر الإمام الغزالي التطرف بالغلو في التدين وهجر الدنيا أو في الانسياق وراء الشهوات والتغافل عن العمل للأخرة، فيبعضهم ظن السعادة في جمع المال والسعي إلى الكسب وإتباع الشهوات والحرص على تولي المناصب، وبعضهم يرى في الإعراض عن الدنيا بالكلية تحقيقا للسعادة الأبدية وفي المجاهدة قطعا للشهوة ومنعا للجسد وتوصلا إلى معرفة الله.

وقد تولد عن هاتين الرؤيتين مذاهب باطلة وضلالات في الاعتقاد والممارسة لم تنجح منها سوى فرقة واحدة⁽³⁶⁾.

فالفرقة الناجية عند الغزالي هي السالكة ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهو أن لا يترك الدنيا بالكلية ولا يقنع الشهوات بالكلية⁽³⁷⁾، أي أن التزام منهج

(31) إحياء علوم الدين، ص 1442-1443.

(32) إحياء علوم الدين، ص 1448.

(33) إحياء علوم الدين، ص 1448.

(34) إحياء علوم الدين، ص 1458.

(35) إحياء علوم الدين، ص 1758.

(36) إحياء علوم الدين، ص 1756-1757.

(37) إحياء علوم الدين، ص 1757-1758.

الوسطية هو معيار تمييز الفرقة الناجية عن غيرها من الفرق، وعليه فهم الغزالي الحديث النبوي الذي يقول فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، فقالوا من هي يا رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي، فأهل السنة والجماعة هم ما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين ساروا على المنهج الوسط بين طرفين، وهو على حد كلام الغزالي: «لا يترك الدنيا بالكليّة ولا يقمع الشهوات بالكليّة، أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد، وأما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع والعقل ولا يتبع كل شهوة ولا يترك كل شهوة، بل يتبع العدل، ولا يترك كل شيء ولا يطلب كل شيء من الدنيا بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا ويحفظه على حد مقصوده»⁽³⁸⁾.

ومن الصفات التي تناقض الاعتدال نجد لفظي الحرص كركوع أبي بكر رضي الله عنه عندما دخل المسجد فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم راكعاً فخشي فوات الركعة وأحب أن يكون في الصف الأول تحصيلاً لفضله فركع ودبّ راكعاً حتى وصل الصف الأول فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: «زادك الله حرصاً ولا تُعَدِّدْ»، كذلك لفظ الورع وهو يرجع إلى «طلب حصول اليقين مما نحن مكلفون فيه بالظن»، مثل أن يتخذ من يوقظه على صلاة الفجر إذا خشي أن يغلبه النوم كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى الغزوات في قضية بلال حين غلبته عيناه كما في الموطأ⁽³⁹⁾، وهو من الغلو في الدين، فلفظ الغلو مشحون بكل معاني المبالغة والإغراق والتشدد بدعوى خشية التقصير أو بتعلة الورع والحرص، حتى يصل الأمر بصحابه إلى مخالفة مقصود الشارع، فيلحق أمراً مباحاً بأموراً أو منهج شرعي أو يأتي بأشد مما أراد به الشارع فيقع في إحراج نفسه وحمل الناس على الحرج.

وقد أبدع الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في ضبط معنى الغلو ورصد أسبابه النفسية والسياسية والفكرية وأبان عن خطر هذه الصفة على المسلم في عقيدته وممارسة شعائره، واستطاع بذلك كله أن يميزها عن ظواهر أخرى تقاربها مبدأً ومنتهى ولكنها دون مرتبتها كالورع والحرص وسد الذرائع والاحتياط والوسوسة... فهذه مظاهر تنبئ عن خشية صاحبها من التقصير ورغبته في كسب مزيد من الخير والأجر، ولكن بلوغ المنتهى في هذا الشأن يحمل مريديه إلى الانزواء والعزلة ورفض الحوار.

وعادة ما يقتزن بالغلو نزعة التعصب للرأي وما يصحبه من إصرار على إقصاء الرأي المخالف، واعتبار كل جديد بدعة وضلالة وتهيب من الاستمتاع بالمباح وهو مظاهر جميعها ناشئة عن انحراف في الفطرة كما يؤكد الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ومن مظاهر الغلو في الدين المستفحل في المجتمعات الإسلامية اليوم نسوغ الفتاوى التي تشدد على الناس، وتعميق الفرقة وزرع بذور الفتنة والأحقاد واستباحة دماء العصاة من المسلمين، يقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في هذا السياق: «والذي يعتبر الذنوب كفراً يلزمه أن يعتبرها خروجاً عن الجامعة... ثم لا يخفى ما ينشأ عن هذا الاعتقاد السيئ اعتقاد تكفير العصاة من استباحة دمائهم وأموالهم ومن مهاجرة مخالطتهم»⁽⁴⁰⁾.

وحقيق علينا في هذا المضمار أن نستحضر مفاهيم إسلامية أصيلة نوه بمنزلتها علماء الأمة اهتداءً بهدي القرآن الكريم واقتداءً بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه بإحسان،

(38) إحياء علوم الدين، ص1758.

(39) مالك (ابن أنس)، الموطأ، ص110.

(40) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص88.

ولعلّ مبدأ الوسطية هو أفضل هذه المعاني.

لقد حذر الإسلام من الغلو وذمّ من خالف العدل والتوسط وركن إلى التكلف بمعنى تجاوز الحد والتعمق في الأمور، قال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾⁽⁴¹⁾.

6) مراعاة الوسطية في مجال الإفتاء:

يقول الإمام ابن القيم في هذا المقام: «إن الله تعالى أخبر أنّه جعلهم أمة خياراً عدولاً، هذه حقيقة الوسط، فهم خير الأمم وأعدلها في أقوالهم وأعمالهم وإرادتهم ونياتهم»⁽⁴²⁾.

وبناء على هذه الآية ونظائرها التي أصلت مفهوم الوسطية في الإسلام أو التوسط كما جرى على ألسنة العلماء القدامى، واهتداء بهديه صلى الله عليه وسلم وتصرفات الصحابة الكرام، نبّه ابن القيم إلى ضرورة مراعاة هذا المبدأ في الفتاوى فإذا سد المفتي باب المحذور على المستفتي عليه أن يفتح له باب المباح، وهذا كما يقول: «لا يتأتى إلا من عالم ناصح»⁽⁴³⁾. وأن يفتي بخلاف مذهبه إن علم أنّ مذهب غيره في مسألة ما أرجح من مذهبه⁽⁴⁴⁾، كما على المفتي أن يغيّر الفتوى إذا تغيّر الزمان وذلك مراعاة للمصلحة⁽⁴⁵⁾، إن هذه المعاني التي أفاض ابن القيم الكلام فيها لتقييم الدليل على فهم هذا الرجل العميق للشريعة الإسلامية التي نعتها بكونها «عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها»⁽⁴⁶⁾.

وذهب الإمام الشاطبي - هو الآخر - إلى أنّ المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط⁽⁴⁷⁾، لأن الشريعة في نظره جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل الأخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه⁽⁴⁸⁾، فما خرج عن المذهب الوسط مذموم عند العلماء الراشخين بل هو مهلكه وانحلال ومدخل إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة بالتعمق والتكلف أو هو مظنة الاسترسال مع الهوى والشهوة بالانحلال⁽⁴⁹⁾.

وإذا كان المفتي معنياً بمراعاة مبدأ التوسط في فتاويه، فإنّ المفسر لكتاب الله مخاطب هو الآخر باتباع هذا المسلك، فيأخذ تفسير القرآن على التوسط والاعتدال وهذا ما عليه أكثر السلف المتقدمين كما يؤكد الشاطبي وهم أحق الناس وأعلم العلماء بمقاصده، أما الذين أخذوه على التفريط فقصروا في فهم اللسان الذي جاء به وهو العربية، والذين أخذوه على الإفراط فقصروا في فهم معانيه فقد حادوا عن المنهج الوسط⁽⁵⁰⁾. ومالوا عن سنة الصحابة الذين قال فيهم الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين رغم النزعة الصوفية التي اصطبغ بها هذا الكتاب: «فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا بل للدين، وما كانوا يترهبون ويهجون الدنيا بالكلية، وما كان لهم في الأمور تفريط ولا إفراط، بل كان أمرهم بين ذلك قواماً، وذلك

(41) سورة ص، الآية 86.

(42) ابن القيم (الجوزية)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1411هـ - 1991م، ج 4، ص 101-102.

(43) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ص 121-122.

(44) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ص 135.

(45) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ص 36.

(46) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج 3، ص 11.

(47) إبراهيم بن موسى (الشاطبي)، الموافقات، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان ط 1، 1417هـ - 1997م، ج 4، ص 258.

(48) الموافقات، ص 163.

(49) الموافقات، ج 4، ص 258.

(50) الموافقات، ص 261.

هو العدل والوسط بين الطرفين، وهو أحب الأمور إلى الله تعالى⁽⁵¹⁾.

هذه شهادات لثلة من علماء الأمة تقيم البرهان على أن الغلو في الدين مناف لقصد الشارع ومخالف لمذهب العلماء الراسخين.

كما لا يفوتنا الإشارة إلى إن مراعاة المعايير والضوابط التي تتحدد بمقتضاها صفة الغلو أمر ضروري، وإلا تحول التدين بمختلف أشكاله إلى ضروب من الغلو والاغتراب عن الواقع.

وقد يتبادر إلى أذهان البعض أن تبني المذهب المالكي مذهباً رسمياً هو نوع من الغلو أو التعصب بل هو مثير للاستفزاز إزاء انتشار مذاهب عقديّة وفقهية أخرى ببلادنا.

نقول إن المذهب المالكي قد اكتسب أولوية في هذه الديار من خلال الشريعة التاريخية أولاً فقد تجسدت به مدرسة فقهية تونسية متميزة، والاجتماعية ثانياً على اعتبار أنه من ركائز وحدة المجتمع التونسي عبر قرون، وهو ثالثاً مذهب متّسم بالواقعية ومراعاة المصلحة في فروعه وأصوله بحيث يضمن حل مشكلات المجتمع بحلول شرعية ملائمة ورؤية معتدلة تراعي مصالح الناس في العاجل والأجل معاً. وقد شهد بذلك علماء الأمة، يقول الإمام ابن تيمية في هذا السياق: «من تدبر أصول الإسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالك وأهل المدينة أصحّ الأصول والقواعد»⁽⁵²⁾. ويقول: «فلا ريب عند أحمد أن مالكا رضي الله عنه أقوم الناس لمذهب أهل المدينة رواية ورأيا»⁽⁵³⁾.

وقال الشافعي رضي الله عنه: «ما تحت أديم السماء كتاب أكثر صواباً بعد كتاب الله من موطأ مالك»⁽⁵⁴⁾.

وهذه المكانة التي حظي بها المذهب المالكي ببلادنا ليست من التعصب في شيء، وإن بدا الحديث عنه يخفي غيرة عليه، فذاك ضرب من المناظرة والمناصرة، تتطلب المناقشة بأسلوب علمي رصين لا بغيره.

* خطر الانحراف عن منهج الاعتدال:

رصد ابن عاشور أسباب الغلو والنزوع عن صفة الاعتدال وضبطها فيما يلي⁽⁵⁵⁾:

1- انحراف في الفطرة.

2- اتباع الهوى.

3- تحقيق منافع عاجلة.

4- التقليد.

ومنها أسباب دينية وتتمثل في الاعتقاد بأنه الزيادة في الخير، وأخرى سياسية تتمثل في الغلو في الغالب، ومن أسباب التقصير العمد أي تكاسل أوجب تحقيقه والجهل⁽⁵⁶⁾.

ومن الاستعمالات التي تقارب مصطلح الغلو نجد مصطلح التطرف الديني والذي يعرفه بعضهم بقولهم: «هو تعبير لوصف الايدولوجيا السياسية التي تعتبر بعيدة عن التوجه

(51) إحياء علوم الدين، مج 3، ج 9، ص 1758.

(52) نقي الدين (ابن تيمية)، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، ط 1، 1408هـ-1987م، مج 20، ص 328.

(53) الفتاوى، ص 321.

(54) الفتاوى، ص 321.

(55) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 23.

(56) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 25.

السياسي للمجتمع من ناحية العمل⁽⁵⁷⁾.

ويرى بعضهم أن تفسير التطرف الديني أمر نسبي يختلف من بيئة لأخرى ومن ثقافة لأخرى ومن طبيعة لأخرى بل تنطلق وترتكز على دليل الألف والعادة والبيئة والثقافة⁽⁵⁸⁾. ويرى آخرون هذا المصطلح مركب معقد تتماسك فيه حيثيات عديدة أجلها وأخطرها وأهمها المتعلقة بالمعرفة مضمونا وكيفية تحصيل المنهج وتجليات توظيف السلوك⁽⁵⁹⁾. فالتطرف الديني إذن في معناه الاصطلاحي هو توظيف الدين لأغراض سياسية من خلال التنظير للعنف والإرهاب، يقول نصر أبو حامد: «هو نبت دخيل على تربة الفكر الديني»⁽⁶⁰⁾. ومن سمات التطرف الديني أنه ظاهرة برزت منذ أوائل السبعينات في شكل منظمات دينية أخذت في الانتشار والازدياد مما جعل منها خطرا يهدد أمن المجتمعات. وتشكل التطرف الديني عبر مراحل ليتطور من مرحلة التعصب إلى مرحلة الإرهاب إذ لا يمكن أن يكون هناك تطرف بدون تعصب لايدولوجيا أو لقبيلة. وهذا التعصب قد يفرض بالقوة بالتكفير وغيره ليتحول إلى إرهاب فكري ثم إلى إرهاب مادي.

ويرى بعضهم أن التطرف إشكال معرفي قبل أن يكون سلوكا وممارسة أي أننا أمام بنية فكرية يصدر عنها نسق كامل في التعامل مع الواقع والتطرف قد يتجلى في فعل التدين وهو إذا تعلق بالتدين كان أكثر وبالا⁽⁶¹⁾.

تحريم فنون الغناء والموسيقى واعتبار العروض الموسيقية نوعا من اللهو المكروه، لأن الفنون تعتمد على التأثير الحسي في أداء وظائفها الجمالية وتثير الغرائز وتخطب الحواس⁽⁶²⁾.

ومن سماته أيضا التوحيد بين الفكر والدين حيث تمتلئ وسائل الخطاب الديني من كتب ومقالات وخطب ومواعظ وبرامج وأحاديث بالتوجيه بطريقة آلية بين النصوص الدينية وبين قراءاته وفهمه لها، وهذا التوحيد لا يقوم الخطاب الديني بإلغاء المسافة المعرفية بين الذات والموضوع بل يتجاوز ذلك إلى ادعاء-ضمني- بقدرته على تجاوز كل الشروط والعوائق الوجودية والمعرفية والوصول إلى القصد الإلهي فيدخل في منطقة شائكة هي الحديث باسم الله ويظهر إهدار البعد التاريخي ومن هنا تظهر الوثوقية بما هي الإصدار عن مسلمة لا تقبل النقاش أو الجدل⁽⁶³⁾، وتتحول إلى زعم بامتلاك الحقيقة الشاملة المطلقة، ويقوم بافتراض أن السلام قد تم عزله وإقصاؤه عن حركة الواقع، ثم يقوم بتفسير كل مشكلات الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي والأخلاقي ويرى في العودة إلى الإسلام والاحتكام إلى الشريعة حلا لكل تلك المشكلات فينتقل الخطاب من الافتراض إلى توظيف الواقع إلى اقتراح الحل في ثقة ويقين وحسم قاطع⁽⁶⁴⁾.

(57) <http://ar.wikipedia.org/wiki>

(58) <http://w.w.w.k.128.com.forums>

(59) الماجدي (سيف الدين)، السند التونسي، ص 47.

(60) أبو زيد (نصر حامد)، نقد الخطاب الديني، سينا للنشر، ط 1، 1992م، ص 13.

(61) السند التونسي، ص 48.

(62) نقد الخطاب الديني، ص 21-22.

(63) نقد الخطاب الديني، ص 28-29.

(64) نقد الخطاب الديني، ص 44-46.

وهو موقف نفعي إيديولوجي من التراث موقف يستبعد العقلي والمستنير ليكرس الرجعي المتخلف، وهي دعوة إلى الانفصال عن الواقع واعتزاله والاستعلاء عليه⁽⁶⁵⁾. إن الأمر المفزع والأكثر خطورة جرّاء ظاهرة التطرف الديني هو أنّ نسبة تسعين بالمائة من الذين يقومون بهذه الأعمال المتطرفة هم من الشباب الذين لا يتجاوز أعمارهم الخامسة والعشرين فيزج القيادات ممن هم في هذا السن بعد شحنات ثقافية موجهة مستغلين الفراغ النفسي والاجتماعي الذي يعيشه هذا الشاب في حياتنا المعاصرة⁽⁶⁶⁾. ويزداد الأمر خطورة حين يراد فرض الرأي على الآخرين بالعصا الغليظة ليلبغ التطرف غايته من سقط عصمة الآخرين ويستبيح دماءهم وأموالهم ولا يرى لهم حرمة ولا ذمة وهذا ما وقع في الخوارج في فجر الإسلام واليوم مع جماعة التكفير والهجرة، ويكفّرون كل من عرضوا عليه فكرهم فلم يقبله ولم يدخل فيما دخلوا فيهن ومن بايع أمامهم ودخل في جماعتهم تراءى له -لسبب أو لآخر- أن يتركها فهو مرتد حلال الدم⁽⁶⁷⁾، والمسلم الذي في سبيل أداء هذا الواجب يعدّ شهيد ويحال الخلود في الجنة⁽⁶⁸⁾، كما تؤدي المخدرات إلى تدمير الحياة يؤدي التطرف إلى تدمير الفكر والوجدان والسلوك.

فقد اتبعت هذه التنظيمات منهج السرية المطلقة في حركتها وأصبح العنف هو العنصر الأساسي لتحقيق فكرها وتأمين وجودها وينبني فكر الجماعة الدينية المتطرفة بالخصوص على:

- الحكم على المجتمعات بالجاهلية والتكفير.

- الهجرة من أرض الاستضعاف.

يتمظهر التطرف الديني في وجود جماعات لها فكر متطرف تعمل جاهدة على غرسه في الناشئة في المدرسة ومن خلال بعض الجمعيات والنوادي والمساكن المؤجرة، وإخضاع الشباب لعملية غسل المخ. وحتى تستمر هذه الجماعات في نشاطاتها تعتمد التمويل من التبرعات من خارج البلاد وداخلها⁽⁶⁹⁾.

(65) نقد الخطاب الديني، ص 57.

(66) <http://www.alwataniya.net/views> 2005

(67) <http://www.alwataniya.com/forum>

(68) نقد الخطاب الديني، ص 23.

(69) <http://www.iftesama.com>

قائمة المصادر والمراجع:

ترتيباً أبجدياً دون اعتبار (ال/أبو/ابن)

* القرآن الكريم.

- 1- إبراهيم بن موسى (الشاطبي)، الموافقات، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عثان ط1، 1417هـ/ 1997م.
- 2- تقي الدين (ابن تيمية)، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ-1987م.
- 3- أبو زيد (نصر حامد)، نقد الخطاب الديني، سينا للنشر، ط1، 1992م.
- 4- شريف (الجرجاني)، التعريفات، دار الرشد القاهرة، د.ط، 1991م.
- 5- عبد الكريم (القشيري)، لطائف الإشارات=تفسير القشيري، تح: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب-مصر، ط3.
- 6- علال (الفاصي)، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط5، 1993م.
- 7- الغزالي (أبو حامد)، إحياء علوم الدين، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، مج3، 8.
- 8- أبو القاسم (الزمخشري)، أساس البلاغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، 1415هـ، 1994م
- 9- أبو القاسم (الزمخشري)، الكشف عن غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي-بيروت، ط3، 1407هـ.
- 10- ابن القيم (الجوزية)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1411هـ - 1991م.
- 11- الماجدي (سيف الدين)، السند التونسي.
- 1- مالك (ابن أنس)، الموطأ.
- 13- محمد الطاهر (بن عاشور)، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، د.ط، د.ن.
- 14- محمد الطاهر (بن عاشور)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الدار التونسية للنشر، د.ط، د.ن.
- 15- أبو محمد (بن عبد السلام)، تفسير القرآن الكريم، تح: عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم بيروت، ط1، 1416هـ-1996م.
- <http://ar.wikipedia.org/wiki> 16
- <http://w.w.w.k.128.com.forums17>
- <http://www.alwataniya.com/forum> 19
- <http://www.iftesama.com20>